

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى - عدل في المادة الاولى من المرسوم ١١٦٩ تاريخ ١٥/٤/١٩٧٨ اسم جمعية «مؤسسة الصليب» في جل الديب - المتن ، بحيث اصبح «مؤسسة الصليب وكافة مشاريعها على اراضي الجمهورية اللبنانية» - مركزها الرئيسي جل الديب - قضاء المتن.

المادة ٢ - ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٦ آب ١٩٩٨

الامضاء: الياس الهراوي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

وزير الشؤون الاجتماعية

الامضاء: ايوب حميد

بعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٩/٧/١٩٩٨،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى - جدد تعيين الدكتور عطا جبور، استاذ تعليم عال في ملاك كلية الهندسة في الجامعة اللبنانية، عميدا لكلية الهندسة لمدة ثلاث سنوات جديدة.

المادة ٢ - ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٧ آب ١٩٩٨

الامضاء: الياس الهراوي

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: رفيق الحريري

وزير الثقافة والتعليم العالي

الامضاء: فوزي حبيش

وزير المالية

الامضاء: رفيق الحريري

وزارة الثقافة والتعليم العالي

مرسوم رقم ١٢٩٢٢

تجديد تعيين الدكتور عطا جبور

عميدا لكلية الهندسة

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ ٢٦/١٢/١٩٦٧ وتعديلاته (تنظيم الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٢ تاريخ ٣٠/٦/١٩٧٧ (تعديل بعض احكام قانون تنظيم الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٣٧٧١ تاريخ ١٢/٧/١٩٩٣ (تعيين رئيس الجامعة اللبنانية)،

بناء على المرسوم رقم ٤٦٣١ تاريخ ٢٤/٢/١٩٨٨ (تعيين معيدين واساتذة مساعدين واساتذة في ملاك الجامعة اللبنانية التعليمي)،

بناء على المرسوم رقم ٧١٣٠ تاريخ ١٧/٨/١٩٩٥ (تعيين عميد كلية الهندسة في الجامعة اللبنانية)،

بناء على اقتراح مجلس الجامعة في جلسته بتاريخ ٧/٧/١٩٩٨،

بناء على اقتراح وزير الثقافة والتعليم العالي،

قَرَارَات

علم وخبر - بلاغات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٠/د

تمديد مفعول القرار رقم ٤٤٨ تاريخ ٩/١١/١٩٨٨ القاضي بتفويض نادي لبنان الدولي للسيارات والسياحة اصدار رخص السوق ورخص السير الدولية

ان وزير الداخلية ووزير المالية،

بناء على المرسوم رقم ٩٥٠١ تاريخ ٧/١١/١٩٩٦،

بناء على قانون السير رقم ٦٧/٧٦ وتعديلاته، لا سيما التعديل الصادر بالقانون رقم ٨٨/٥٩ تاريخ ١٢/٨/١٩٨٨،

بناء على القرار رقم ٣٨٣ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٨ (تحديد الشروط الواجب توافرها في نوادي السيارات والسياحة المرخصة قانونا

لتطبيق احكام المادة ٩ من القانون رقم ٨٨/٥٩،